مساواة المرأة مع الرجل في الحقوق السياسية

Perpustakaan
Kolej Universiti Islam Malaysia

روحاني بنت كاميس
(الرقم الجامعي P٠١٠٦٧٧)

0000019616

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على
درجة البكالوريوس في تخصص دراسات القرآن والسنة

كلية دراسات القرآن والسنة
جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا
كوالا لمفور

GIFT / DONATION
SUMBANGAN IKHLAS
WITH BEST COMPLIMENTS

FROM	Fakulti Pengajian Quran & Sunnah
DATE	2004
ACC. NO	19616

فبراير ٢٠٠٤م

Perpustakaan KUIM
1000018317

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف، أن هذا البحث من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات، فقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التاريخ: ٢٨ فبراير ٢٠٠٤

التوقيع :

الاسم : روحاني بنت كاميس

الرقم الجامعي: P٠١٠٦٧٧

العنوان : ١٠٩, تامن بوكيت بوڠا،

٤٤٠٠٠ كوالا كوبو بهارو،

سلانجور.

شكر وتقدير

الحمد لله حمدا الشاكرين، حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده. يا ربنا لك الحمد كله ولك الشكر كله، كما أنعمت وباركت وتفضلت. وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله. المكرم بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنن. صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين. وآل كل وسائر الصالحين. أما بعد...

أنتهز هذه الفرصة الذهبية لأقدم تقديرا عميقا وشكر جزيلا إلى كلية دراسات القرآن والسنة، ومكتبة جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا ومشرفي الفاضلة الدكتور عفاف، محاضرة كلية دراسات القرآن والسنة على إشرافها وتعليمها ومساعدتها في إتمام هذا البحث وبدون إشرافها كان البحث لا يتم. وشكرا أيضا إلى والدي المحبوبين، وكل أسرتي من المسلمين والمسلمات وكل من ساعدني من المحاضرين والمحاضرات والأصدقاء المكرمين. ولعل الله يرضى أعمالهم ويقبلها قبولا حسنا.

وأخيرا أرجو هذا البحث العلمي أن يكون نافعا لنا وللجميع. وأسأل الله عز وجل أن يتقبل أعمالي هذا قبولا حسنا وأن يجعلها خالص لوجهه الكريم وما توفيقنا إلا بالله العلي العظيم عليه توكلنا وإليه المآب. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

ABSTRAK

Kertas projek ini akan melihat kepada kesamarataan di antara lelaki dan wanita dalam bidang politik. Kajian ini bertujuan untuk memahami dengan lebih mendalam tentang hak-hak kemanusiaan yang sama rata di antara lelaki dan wanita dalam politik secara umum dan khusus mengikut pandangan Islam. Seterusnya, perlaksanaan hak sama rata di antara mereka akan dipaparkan. Untuk memperolehi maklumat dan data, beberapa teknik kajian telah digunakan iaitu kajian perpustakaan dengan merujuk di dalam buku-buku lama dan moden, mengumpul sebahagian maklumat dari internet dan meneliti dokumen yang berkaitan. Hasil kajian ini mendapati Islam telah menggariskan bahawa wanita mempunyai hak untuk melibatkan diri dalam politik sebagaimana lelaki dengan tujuan untuk berkhidmat kepada negara. Melihat kepada perubahan senario masyarakat terutamanya wanita muslimah pada hari ini, tidak dapat diragui lagi bahawa Islam mengiktiraf hak sama rata bagi lelaki dan wanita untuk terlibat dalam politik. Sebagai contoh, wanita diberi hak untuk mengundi sebagaimana lelaki dan mempunyai jawatan penting dalam kerajaan. Disamping itu wanita juga dibenarkan untuk menjadi calon dan bertanding di dalam piliharaya. Berdasarkan realiti ini, Islam menitikberatkan kedudukan wanita dan mempunyai status istimewa di dalam hidupnya serta membenarkan wanita berbakti kepada negara selari dengan syariat Islam.

ABSTRACT

This academic project will look into the equality between man and woman in politic area. The study sought to understand and comprehend the equality of human rights between man and woman involving in politic from Islamic perspective generally and specifically. Subsequently, the implementation of equality between them will be viewed. In order to acquire the information and data, some techniques had been used that is library research with search the information in the old and modern Arabic books, the Internet and reviewing relevant documents. The finding indicate that Islam has granted the certain right to woman to involved in the politic in order to serve a country as well as man. According to our scenario especially for the woman, it is undoubtful that Islam recognized the equality between man and woman to involve in politic. For instance woman has a right to vote as same as man and possess an important position in the government. Besides that woman has allowed being a candidate in an election. Therefore, the woman status in Islam is privileged and the right to give a contribution to nation that is stated in syariat Islam.

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى بيان جوانب من الحقوق الإنسانية المتساوية بين الرجل والمرأة في الحقوق السياسية. وتناول البحث ليفهم بالدقة من حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية التي تساوت بين الرجل وخاصة في السياسية عاما وخاصا من نظر الإسلام. ولأجل الحصول عن المعلومات الكافية, لجأت إلى مصادر الكتب القديمة والحديثة وكتب التراث كما جمعت بعض المعلومات من شبكة الانترنيت. من خلال هذا البحث وجدت منح الإسلام للمرأة حق السياسية كالرجل لخدمة إلى البلاد. لا شك ولا ريب أن الإسلام اعترف حقوقا كثيرة المتساوية بين الرجل والمرأة كما أن الحق السياسي للمرأة جزء من الحقوق الإنسانية. بالنظر إلى المتغيرات والظواهر الاجتماعية المستحدثة في حياة المرأة المسلمة اليوم, واشتغال المرأة المسلمة بالسياسة كالرجل وحصلت على حق الانتخاب وحق الترشيخ. وعلى هذا الواقع, يتبين مدى اهتمام الإسلام بالمرأة وتكريمها في حياتها لكى تشعر بالعزة والكرامة بما منحها المنهج الرباني لخدمة إلى البلاد.

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
إقرار	أ
شكر وتقدير	ب
ملخص البحث باللغة الملايوية	ج
ملخص البحث باللغة الإنجليزية	د
ملخص البحث باللغة العربية	ه
الفهرس	و
المقدمة	١
الفصل الأول : مفهوم المساواة	١٠
المبحث الأول : المساواة لغة واصطلاحا	١٠
١. المساواة لغة	١٠
٢. ورودها في القرآن الكريم	١٢
٣. المساوة اصطلاحا	١٤

٤. أنواع المساواة ١٥

المبحث الثاني : المساواة في ضوء القرآن ١٨

١. مفهوم المساواة بالنسبة للجانب التكويني ١٨

٢. مفهوم المساواة في الأصعدة الأخرى ٢٢

المبحث الثالث : المساواة في الحديث النبوي ٢٥

الفصل الثاني : حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ٢٩

المبحث الأول : المرأة وحقوقها الإنسانية ٢٩

١. حق الحياة ٢٩

٢. حق الكرامة الآدمية ٣٠

٣. المساواة بين الذكر والأنثى في الجزاء الدنيوي والأخروي ٣٢

٤. حق إبداء الرأي ٣٧

٥. حرية الاعتقاد والعبادة ٣٩

المبحث الثاني : المرأة وحقوقها الاقتصادية ٤١

١. حق المساواة في التصرفات المالية ٤١

٢. حق المراة في العمل ٤٣

المبحث الثالث : المرأة وحقوقها الاجتماعية ٤٩

١. حق المساواة في التعلم والتعليم ٤٩

٢. حق المساواة في استحقاق الميراث ٥١

٣. المساواة في أصل وجوب القيام بالدعوة ٥٤

الفصل الثالث : حق المرأة السياسي عند الأمم ٥٩

المبحث الأول : السياسية لغة واصطلاحا ٥٩

١. السياسية لغة ٥٩

٢. السياسية اصطلاحا ٦٠

٣. المقصود بالحقوق السياسية ٦٣

المبحث الثاني : حقوق المرأة السياسية في الشرائع القديمة ٦٥

١. الحقوق السياسية في الشعوب القديمة ٦٥

٢. الحقوق السياسية في الغرب ٦٩

المبحث الثالث : حقوق المرأة السياسية في الاسلام ٧٢

١. الرأي القائل بأن الإسلام يحرم المرأة من الحقوق السياسية ٧٢

٢. الرأي القائل بأن الإسلام يمنح المرأة من الحقوق السياسية ٧٨

٣. الترجيح ٨٢

(أ) حق تولي الوظائف العامة ٨٣

(ب) حق الترشيح وحق الانتخاب ٨٤

الخاتمة ٨٧

المراجع والمصادر ٩٠

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفرة ونستهديه, ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا, من يهده الله فلا مضل له, ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا, أما بعد :

إن موضوع البحث العلمي الذي سأقدمه هو "مساواة المرأة مع الرجل في الحقوق السياسية" من أهم الموضوعات التي تحتاج إلى بيان واسع لدى المسلمين في هذا البحث.

في البداية لم يمنح أي تشريع قديم أو حديث للمرأة من الرعاية الشاملة والتكريم وصيانة الحقوق العامة مثل ما منحها الإسلام المحكم لأنه التشريع الإلهي الذي ينطلق من قواعد العدالة والمساواة والرحمة ويمنع انتشار الفحشاء والمنكر والبغي كما قال سبحانه : ﴿ إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ النحل :٩٠

فكان ينظر إليها في العصور الجاهلية نظرة ازدراء, وكان الرجال يتشاءمون من المرأة, ويعتبرونها سلعة تباع وتشترى لا قيمة لها ولا مقام, كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :"والله إنا كنا في جاهلية ما نعير للنساء أمرا حتى أنزل الله فيهن ما أنزل, وقسم لهن ما قسم".

وبالإضافة إلى ذلك, إن الناظر في مكانة المرأة لدى الشعوب القديمة, يرى أن شرائع تلك الأمم, قد أهدرت مكانة المرأة وتهمل كثيرا من حقوقها التي تمتعت بها المرأة في الإسلام وبخاصة في الحقوق السياسية. يرى أغلب الفقهاء الشريعة القدامى ورجال الدين أن الولاية والوظائف العامة للرجل. ويستندون في ذلك إلى أن وظيفة المرأة الأولى هي أمومتها وتربية أبنائها وحسن قيامها بواجباتها الزوجية.

فجاءت شريعة الإسلام ممثلة بالقرآن الكريم وهدي الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم توضح للناس وترفع درجة المرأة التي هي نصف المجتمع, ولا ينبغى للمجتمع أن يهمل نصفه أو يعطله أو يظلمه ويهضم حقوقه.

ومن أجل ذلك وجدت المرأة حقوقها في الإسلام, فكان من فضل الإسلام أنه كرم المرأة, وأكد إنسانيتها, وأهليتها للتكليف والمسئولية والجزاء وحرية السياسية, واعتبرها إنسانا كريما, له كل ما للرجل من حقوق إنسانية. وبذلك لا يفرق بين الرجل والمرأة وإنما سواهما باعتبارهما إنسانا خلقا من نفس واحدة, لكل منهما حقوقا وخصائص مشركة لا فرق بينهما فيها. وفي ذلك يقول القرآن : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ النساء:١

أما بالنظر في هذا العصر فيمكن أن ندخل في اعتبارنا كثيرا من المتغيرات والظواهر الاجتماعية المستحدثة في حياة المرأة المسلمة اليوم. لا يشك أن المرأة لها مهام أخرى في المجتمع, ولا ينفي هذا عملها وتعلمها كما أقره الرسول ﷺ اشتغال المرأة المسلمة بالسياسية في جميع أدوار التاريخ. أن المرأة المسلمة لم تبق على ما كانت عليه قابعة في البيت الزوجية تتفرع لشؤون زوجها وأولادها, بل لها تنال حقوقا سياسية كالرجل وحصلت حق الانتخاب وحق الترشيخ.

مشكلة الدراسة

تشكل ممارسات المساواة جزءا هام من حقوق الإنسان, بالنظر إلى ما يحتاجه المجتمع في هذا اليوم. وإن كنا نعلم أن بعض المسلمين ظلموا المرأة في عصور شتى وحرموها حقها في التفقه في الدين, والعمل في الدنيا, وحرموها ما قرره لها الشرع من الذهاب إلى بيوت الله, للتعبد أو التعليم, وأجبروها على الزواج ممن تكره وفرضوا عليها أن تظل عمرها حبيسة دارها. ولكن هذا كان في غيبة الوعى الدينى الصحيح, و لم يكن أمرا عاما, بل كان هناك من المسلمين من يرفضه كما رأينا ذلك في القرى والريف.

لا يوجد في الإسلام ما اصطلح على تسميته في العصر الحديث بالتفرقة العنصرية. فالناس جميعا سواسية كأسنان المشط. فسبحانه وتعالى يقول عن أكرم الناس عنده :﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ الحجرات : ١٣

ومن المؤلم حقا أن تجد من المجتمعات المرأة في عصرنا الحاضر على نحو لم تعرف حقوقها بصفة شاملة. ومعظمهن غير مفهوم لديهن أن الرجل والمرأة وإن كانا متساويين في الحقوق والواجبات لكنهما غير متشابهين من حيث أن لكل منهما عمله ووظيفته وتركيبه الفطري الخاص به. ومن أجل ذلك ستناقشها في هذا البحث لمسلمين جميعا الصورة المشرفة بحثا واضحا لهذه المشكلة.

أسباب إختيار الموضوع

١. أحببت أن أبيّن لدى المسلميين عامة والمرأة خاصة حقيقة مفهوم المساواة وهذا المعنى لا تعني عدم إحترام الآخرين.

٢. بيان جوانب من الحقوق الإنسانية التي تساوت بين الرجل والمرأة من خلال ما بيّنه الله عنهم في كتابه والرسول ﷺ في سنته.

٣. كما أردت أن أقارن بين ما كانت عليه الأمم السابقة حول منزلة المرأة في الجاهلية وعن العرب وتغيرت فيها عندما جاءت الإسلام.

٤. أحببت إيراد الصور الظاهرية ممارسة الحقوق السياسية للمرأة في العصر الحديث بالشروط التي ينبغي توافرها حتى يتضح الحق من خلال البحث.

٥. أرجو لهذا البحث أن يعطى كثير فائدة إلى أجيال الإسلام وأبرز مظاهر المساواة العادلة التي جاء بها المنهج الرباني تكريما للمرأة كأم أو زوجة أو ابنة في الحقوق الإنسانية.

أهداف الدراسة

١. إنشاء الأجيال الإسلامية التي يفهم الدين الإسلام الحقيقي من قواعد العدالة والمساواة.

٢. تشعر كل امرأة مسلمة بالعزة والكرامة بما منحها المنهج الرباني من حقوق عامة.

٣. يعرف الرجل والمرأة المسئولية المشتركة في الحقوق والواجبات بصورة واسعة.

٤. اكتشاف أن الحق السياسي جزء من الحقوق الإنسان وتمييزها عن السياسية في الجاهلية.

٥. المرأة في الإسلام ليست ممنوعة أن تتولى الوظائف العامة لأنها نصف المجتمع.

الدراسة السابقة

بعد البحث والاستقصاء في المكتبات ومراكز المعلومات, وجدت الكاتبة إن الدراسات السابقة التي تدور حول هذا الموضوع معظمها تبحث عن المساواة بصفة عامة. وهي دراسة أعدها الباحث : وان إسماعيل ساهايمي حاج وان عمر, بعنوان "المساواة في الإسلام : دراسة مقارنة". حيث قسم دراسته إلى أربعة فصول : الأول :الإنسان في نظر الإسلام, الثاني : المساواة في الحقوق المدني, الثالث : المساواة في الحقوق الإقتصادي, الرابع : الحرية الدينية.

والكتاب الآخر هو "المساواة في الإسلام"، مؤلفه الدكتور علي عبد الواحد وافي. يبين فيه المساواة في القيمة الإنسانية المشتركة, وهناك أيضا فيما يتعلق بالحقوق المدنية وشئون المسئولية والجزاء والحقوق العامة. ويشرح فيه بإيجاز موقف الإسلام وموقف أهم الشرائع الأخرى قديمها وحديثها.

وقد تميزت هذه الدراسة بالبعد من موضوع الكاتبة و لم يدخل فيها "مساواة المرأة مع الرجل في الحقوق السياسية". ومن أجل ذلك أريد أن أبحث هذا الموضوع بدقة وعمق.

عناصر الدراسات

اتبحث الباحثة المنهج المكتبي الاستقرائي من الكتب المتوفرة في جامعتنا جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا (KUIM), والجامعة العالمية الإسلامية (UIA), وكلية السلطان زين العابدين الإسلامية (KUSZA).

قسم الباحث هذه الدراسة إلى مقدمة وثلاثة فصول. ويحتوي كل فصل على ثلاثة مباحث. تناولت في المقدمة اسباب اختيار البحث وأهميته وفهرس الموضوعات في البداية.

ويبدو البحث في تعريف المساواة لغة واصطلاحا لكى يعرف القارئ معنى المساواة الصحيحة. كما أن المساواة في الاصطلاحى الشرعي هي المماثلة والمعادلة بين شيئين أو أكثر. وتشمل فيها أيضا انواع المساواة التي تتكون من المساواة في القيمة الإنسانية, والمساواة في العقيدة والتكاليف الدينية, والمساواة في المسئولية والجزاء, والمساواة في الحقوق والواجبات.

ويذكر البحث الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تتعلق بالمساواة. إن المساواة التي جعلها الشرع بين المرأة والرجل, ليست على وجه العموم والإطلاق, بل اقتضت حكمة الشارع سبحانه وتعالى بأن يفضل الرجل عليها في بعض المواقف والأحوال, ويميزه في بعض الأمور والأحكام.

وبعد ذلك في الفصل الثاني اتحدث عن حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية. أبيّن في المبحث الأول عن المرأة وحقوقها الإنسانية وهي من أهم الحقوق والحريات الفردية التي يحتاج إليها كل إنسان لنمو ذاته. ومنها حق الحياة, وحق الكرامة الآدمية, وحق إبداء الرأي, وحرية الاعتقاد والعبادة.

أما في المبحث الثاني تناقش عن حقوق المرأة الاقتصادية وهي حق المساواة في التصرفات المالية ما دامت بالغة عاقلة رشيدة غير محجور عليها. وحق خروج المرأة في العمل كما دعوى بعض العلماء بأن عمل المرأة محظور ولا يكون إلا عند الضرورة, والضرورات تبيح المحظورات بشرط أن تكون بالآداب والأخلاق الإسلامية لإبعادها عن الشر والفساد.

ثم تكلمت الكاتبة عن حقوق المرأة في الاجتماعية في المبحث الثالث. إن الإسلام قد فرض واهتم بالعلم للإنسان رجلا كان أو امرأة وحث على طلبه كما وردت في الحديث "طلب العلم فريضة على كل مسلم". وفرض على كل امرأة التفقه في كل ما يخصها كما ذلك فرض على الرجال خصوصا من أمور وأحكام الدين. وأبيّن أيضا الحقوق الأخرى وهي حقها في استحقاق الميراث وحق بوجوب القيام بالدعوة.

وفي الفصل الأخير تحدث عن حق المرأة السياسي عند الأمم. أقدم بتعريف السياسية لغة واصطلاحا واختلاف فقهاء المسلمين تبعا لاختلافهم في مجالها وموارد

تطبيقها. وعرف هذا البحث بقيام من له السلطة العامة بتدبير شؤون الرعية والدولة. ثم قارن الكاتبة حقوق المرأة السياسية في الشعوب القديمة وفي الغرب في المبحث الثاني. حيث أن شرائع تلك الأمم قد أهدرت مكانة المرأة كثيرا من حقوقها وأعدمتها أهليتها الكاملة و لم يعدلها سواء حق إنساني, أو اجتماعي, أو اقتصادي, أو قانوني.

ومن المهم في هذا البحث, تناقش الكاتبة عن حقوق المرأة السياسية في الإسلام في المبحث الأخير لهذا الفصل. وفيه خلاف هل يحرم أو يجوز حول تولي المرأة في الوظيفة والولاية؟ وذلك جاء الكل المانعين والمجيزين بالنصوص الصريحة من القرآن الكريم والسنة النبوية ليؤكد حجتهم. يرى المانعون أن الولاية والوظائف العامة للرجل. ويستندون في ذلك أن المرأة بطبيعتها الفطرية لرعاية بيتها بواجب الأمومة ورعاية الأسرة. وأجاز بعضهم بالتمسك القاعدة العامة في الشريعة الإسلامية هي مساواة المرأة بالرجل في الحقوق والواجبات. ثم اختيار أرجح الأقوال بين الفريقين تبعا للظروف والأوضاع المستجدة.

وفي الختام أتحدث عن الخاتمة حيث أشار إلى النتائج المهمة التي توصلت إليها من خلال هذا البحث. وأخيرا أشير إلى المصادر والمراجع التي أعتمد عليها في كتابة هذا البحث.

الفصل الأول : مفهوم المساواة

المبحث الأول : المساواة لغة واصطلاحا

(١) المساواة لغة

كلمة مساواة مأخوذة من سواء, وتجمع على أسواء وسواسية وسواس وسواسوة والأخيرة نادرة وكلها أسماء جمع, وقيل في سواسوة أنه من باب زلازل وهو جمع سواء من غير لفظه, وأما سواسية فإن أصلها سواسوة والياء فيها منقلبة عن الواو, ونظيرها من الياء صياصى-بتشديد الياء-جمع صيصة, وإنما صحت الواو فيما قال سواسوة لأنها لام أصل, وأن الياء فيمن قال سواسية منقلبة عنها.[١] وقد جاء في الحديث "بالسوية بين الناس".[٢] وأنشد ذو الرحمة :

لهم مجلس صهب السبال أذلة سواسية أفرادها وعبيدها[٣]

---

[١] ابن منظور. ٦٣٠-٧١١هـ. *لسان العرب*. بيروت: دار الإحياء التراث العربي. ج٦. ص٤٤٢

[٢] أحمد بن حنبل. ١٦٤-٢٤١هـ. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. بيروت: دار الإحياء التراث العربي. ج٣. ص٤٢٧

[٣] المراجع السابق. ج٦. ص٤٤٣

وقال الفراء : يقال هم سواسية وسواس وسوءاسية, وهذا مثل قول الحديث : "لا يزال الناس بخير ما تباينوا-وفي رواية ما تفاضلوا-فإذا تساووا هلكوا". وأصل هذا أن الخير في النادر من الناس, فاذا استوى الناس في الشر و لم يكن فيهم ذو خير كانوا من الهلكى.

وقال ابن الأثير في معنى هذا الحديث أنهم يتساوون اذا رضوا بالنقص وتركوا التنافس في طلب الفضائل ودرك المعالى, وقد يكون ذلك خاصا في الجهل, وذلك أن الناس لا يتساوون في طلب العلم وأنما يتساوون اذا كانوا جهالا. وقيل أراد بالتساوى في الحديث التحزب والتفرق, وأن لا يجتمعوا في امام ويدعي كل واحد منهم الحق لنفسه فينفرد برأيه.[٤]

وترد سواء مصدرا مثل : سواء زيد وعمرو في معنى ذوا, بالضم في علي ومحمد, لأن سواء مصدر فلا يجوز أن يرفع ما بعدها الا على الحذف, كما يقال عدل زيد وعمرو, والمعنى ذوا عدل زيد وعمرو, لأن المصادر ليست كأسماء الفاعلين, وأنما يرفع الأسماء أوصافها, فأما اذا رفعتها المصادر فهي على الحذف.[٥]

---

[٤] ابن منظور. ص٤٤٣

[٥] نفس المراجع. ص٤٤٣

جاء في قاموس منجد الطلاب السواء : العدل, الوسط بين حدين.[٦] قال الله تعالى : ﴿ فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾[٧] وسواء الشيء وسطه. قال الله تعالى : ﴿ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ ﴾[٨] وفي سواء الشيء غيره. قال الأعشى : "وما عدلت عن أهلها لسوئكا"[٩].

مما سبق لمعاني كلمة المساواة في اللغة, نلخص هنا أنها تعني المماثلة بين الشيئين والمعادلة بينهما فيما تراد المماثلة والمعادلة فيه بين اثنين أو اكثر.[١٠]

(٢) ورودها في القرآن الكريم

جاءت سواء في القرآن الكريم بمعنى المساواة, وذلك كما في قوله تعالى : ﴿ سَوَاءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾[١١].

والمقصود هنا أنه ما دام الحق سبحانه عالم الغيب والشهادة, فأى سر يوجد لا بد أن يعلمه سبحانه, والظاهر في الطرقات والمستخفى في الظلمات, والجاهر في نطقه

---

[٦] البستاني, فؤاد إفرام. ١٩٨٦م. *منجد الطلاب*. بيروت: دار المشرق. ص٣٤٨٠

[٧] القرآن. الأنفال ٨ : ٥٨

[٨] القرآن. الصافات ٣٧: ٥٥

[٩] الرازي, الإمام محمد بن أبي بكر عبد القادر. ١٩٩٩م. *مختار الصحاح*. بيروت: دار الإحياء العربي. ص١٩٢

[١٠] عبد الكريم زيدان. ١٩٩٤م. *المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية*. بيروت: مؤسسة الرسالة. ج٤. ص١٧٣

[١١] القرآن. الرعد ١٣: ١٠

والمضمر في نفسه فعلم الله بهم جميعا سواء.[١٢] وأيضا قوله تعالى : ﴿ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١٣] أى نعد لكم فنجعلكم سواء في العبادة.

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾[١٤]

والمعنى الذي عليه هذه الآية هو أمر لرسول الله ﷺ أن يدعو دعوة عامة لجميع أهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن جرى مجراهم إلى كلمة عدل ونصف, يستوى فيها المسلمون وغيرهم, ألا يعبد الجميع لا وثنا صليبيا, بل نفرد العبادة لله وحده لا شريك له وهي دعوة كل الرسل . فإن تولوا عن هذه الدعوة وهذا النصف, فقد أمرنا الله تعالى أن نشهدهم على استمرارنا على الإسلام الذي شرعه الله لنا.[١٥]

وقد جاءت سواء أيضا في القرآن الكريم مصدرا يفيد المساواة وذلك كما في قوله تعالى : ﴿ لَيْسُواْ سَوَاء مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ ﴾[١٦] أى ليس المؤمنون والكافرون منهم

---

[١٢] الشعراوى, محمد متولى. (د.ت). *تفسير الشعراوى*. مصر: الأزهر مجمع البحوث الإسلاميا. ج١٢. ص٧٢٣٥

[١٣] القرآن. الشعراء ٢٦ : ٩٨

[١٤] القرآن. آل عمران ٣ : ٦٤

[١٥] سعيد حوى. ١٩٨٩م. *الأساس في التفسير*. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة. ص٧٩٣

[١٦] القرآن. آل عمران ٣ : ١١٣

متساويين ولا متعادلين, ولكنهم متفاوتون في الصلاح والفساد, والخير والشر.[١٧] وقوله تعالى : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ ﴾.[١٨]

(٣) المساواة اصطلاحا

المساواة في الاصطلاح الشرعي تقوم على معنى المماثلة والمعادلة بين شيئين أو أكثر. ولما كان الكلام في الأمور الشرعية يتعلق بالأحكام الشرعية, فالمقصود بالمساواة في الاصطلاح الشرعي "المماثلة في الأحكام الشرعية بين اثنين أو أكثر".[١٩]

استعمل علماء العربية كلمة المساواة بمعنى العدل كالحرية, هي الأصل كما جاء في الحديث الشريف : "كلكم لآدم, وآدم من تراب"[٢٠]. وفي كتاب الله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء...﴾[٢١]

---

[١٧] الطبري, أبي جعفر محمد بن جرير. ١٩٩٧م. *تفسير الطبري*. دمشق: الدار الشامية. ص٣٦١

[١٨] القرآن. البقرة ٢ : ٦

[١٩] عبد الكريم زيدان. ص١٧

[٢٠] أحمد بن حنبل. (د.ت). *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. (CD ROOM). العراق: موسوعة آية سوفت لإحياء التراث. ج٢.ص١٠٠١

[٢١] القرآن. النساء ٤ :١

(٤) أنواع المساواة

يتضمن مبدأ المساواة في الشريعة الإسلامية أسسا أربعة لا بد من وجودها, ولا مفر من تحقيقها, وبتخلف أحدها يختل بناء هذا المبدأ وينهار نظامه, وعلى هذا فإنه يتحتم توفر هذه الاسس مجتمعة ومتسقة ليتم بها هيكل هذا المبدأ, وتدب فيه روح الحياة بالصورة المرجوة والغاية المستهدفة وهذه الاسس هى :

١- المساواة في القيمة الإنسانية :

ويقصد بها مساواة جميع أفراد الإنسانية في أصل النشأة وكل المراحل والاطوار التي تتعلق بخلق الإنسان, وتتصل بنشأته ومصير وجوده, دون النظر إلى ما يلابس ذلك من اعتبارات أخرى عرضية كالجنس والشكل واللون واسلوب الحياة وظروف المعيشة.[٢٢]

٢- المساواة في العقيدة والتكاليف الدينية :

ويقصد بها الزام كل مكلف بالتصديق بشعب العقيدة الإسلامية من وحدانية الله تعالى والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وما فيه من بعث وحساب وجنة ونار,

---

[٢٢] رشاد وحسن خليل. (د.ت). *مفهوم المساواة في الإسلام دراسة المقارنة*. الرياض: دار الرشيد للنشر والتوزيع. ص١٤

وكذلك الانقياد والامتثال لما فرضه الله من عبادات كالصلاة والزكاة والصوم والحج, وشرعه من تكاليف دينية تتمثل في واجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفرضية الجهاد.[٢٣]

٣- المساواة في المسئولية والجزاء

ويقصد بها استقلال كل انسان في تحمله للمسئولية والجزاء وفقا للمعابير الذاتية التي قررها الإسلام لفكرة المسئولية والجزاء والتي يمكن ردها إلى الاعتبارات الآتية :

- شخصية المسئولية والجزاء
- بلوغ الدعوة والعلم بالشرع
- تحقق شروط التكليف وانتفاء عوارض الاهلية
- تماثل المعصية والجزاء

٤- المساواة في الحقوق والواجبات العامة

ويقصد ببها أمور معينة اقتضتها الانسانية واستلزمتها طبيعة الاستمرار البشرى, تمكينا لمسيرة الحياة, وضمانا لدفع عجلة الوجود, وعلى هذا فقد قرر الإسلام لكل واحد من الناس حقوقا طبيعية وألزمه بواجبات أساسية, وحذر من تضييع هذه الحقوق, وجحد

---

[٢٣] رشاد وحسن خليل. ص١٤

ما يترتب عليها من واجبات, وتتمثل هذه الأمور في حق الحياة, وحق الحرية, وحق التملك, وحق التعليم, وحق العمل, وحق العدالة, وحق التأمين-أعطاء الامان.[٢٤]

[٢٤] رشاد وحسن خليل. ص١٤

المبحث الثاني : المساواة في ضوء القرآن

تختلف النظرة القرآنية إلى المرأة عن نظرة الكتب السماوية الأخرى إليها, فالكتب الأخرى وبالطبع المحرفة وليست الأصلية. حين لا يرى القرآن فرقا بين الرجل والمرأة على كافة الأصعدة. فإذا أردنا أن نرى وجهة نظرة القرآن بصدد تكوين الرجل والمرأة يلزمنا أن نلتفت إلى مسألة الطبيعة التكوينية للرجل والمرأة يتحتم علينا أن نلاحظ هل أن القرآن اعتبر الرجل والمرأة من طبيعة واحدة أم أنهما من طبيعتين؟[٢٥]

(أ) مفهوم المساواة بالنسبة للجانب التكويني

إن تتبع الآيات القرآنية يدلنا على أن القرآن الكريم لم يكن قد ميز من حيث التكوين بين الرجل والمرأة فقد ورد في القرآن آيات كثيرة وهي:

١- قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [٢٦]

---

[٢٥] مطهري, مرتضى. ١٩٨٦م. *حقوق المرأة في النظام الإسلامي*. الكويت: مكتبة الفقيه. ص.١٣٨

[٢٦] القرآن. الحجرات ٤٩ : ١٣

يقول تعالى مخبرا للناس أنه خلقهم من نفس واحدة, وجعل منها زوجها وهما آدم وحواء وجعلهم شعوبا وهي أعم من القبائل. فجميع الناس في الشرف بالنسبة الطينية, إلى آدم وحواء عليهما السلام سواء, وإنما يتفاضلون بالأمور الدينية, وهي طاعة الله تعالى ومتابعة رسوله ﷺ, ولهذا قال تعالى بعد النهي عن الغيبة, واحتقار بعض الناس بعضا, منبها على تساويهم في البشرية.[٢٧]

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ أي إنما تتفاضلون عند الله تعالى بالتقوى لا بالأحساب. وقد وردت الأحاديث بذلك عن رسول الله ﷺ "إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم"[٢٨]

٢-يقول الله تعالى في تكريم بني آدم : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾[٢٩]

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ بحسن الصورة والمزاج الأعدل, واعتدال القامة, والتمييز بالعقل, والإفهام بالنطق, والإشارة, والخط والتهدي, أو أسباب المعاش والمعاد, والتسلط علي ما في الأرضو والتمكن من الصناعات, وانسياق الأسباب والمسببات العلوية والسفلية

---

[٢٧] ابن كثير, أبي الفداء إسماعيل. (د.ت). *مختصر تفسير ابن كثير*. القاهرة: دار الصابوني. ج ٣. ص٣٦٧

[٢٨] أحمد بن حنبل. ج٢. ص٥٥٠

[٢٩] القرآن. الإسراء ١٧ : ٧٠

إلى ما يعود عليهم بالمنافع, إلى غير ذلك مما يقف الحصر دون إحصائه. ومن ذلك ما ذكره ابن عباس : وهو أن كل حيوان يتناول طعامه بفيه إلا الإنسان فإنه يرفعه لإليه بيده.[٣٠]

﴿ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ على الدواب والسفن من حملته حملا إذا جعلت له ما يركبه, أو حماناهم فيهما حتى لم تخسف بهم الأرض و لم يغرقهم الماء.

﴿ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ المستلذات مما يحصل بفعلهم وبغير فعلهم.﴿ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ بالغلبة والاستيلاء, أو بالشرف والكرامة, والمستثني جنس الملائكة عليهم السلام أو الخواص منهم, ولا يلزم من عدم تفضيل الجنس عدم تفضيل بعض أفراده والمسألة موضع نظر, وقد أول الكثير بالكل وفيه تعسف.[٣١]

٣-قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء...﴾[٣٢]

يقول تعالى آمرا خلقه بتقواه, وهي عبادته وحده لا شريك له, ومنبها لهم على قدرته التي خلقهم بما من نفس واحدة, وهي آدم عليه السلام ﴿ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ وهي حواء عليها السلام خلقت من ضلعه الأيسر, من خلفه وهو نائم, فاستيقظ فرآها فأعجبته, فأنس إليها وأنست إليه.[٣٣] وفي الحديث الصحيح :"إن المرأة خلقت من ضلع,

---

[٣٠]البيضاوي, أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي. ١٩٩٩م. *تفسير البيضاوي*. بيروت : دار الكتب العلمية. ج٢. ص٣٢٤

[٣١]نس المراجع. ص٣٢٥

[٣٢]القرآن. النساء ٤ : ١

[٣٣]ابن كثير, أبي الفداء اسماعيل القرشي. ٢٠٠٠م. *تفسير القرآن العظيم ويليه كتاب فضائل القرآن*. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ج١. ص٤٥٥

وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه, فإن ذهبت تقيمه كسرته, وإن تركته لم يزل أعوج استوصوا بالنساء خيرا".[٣٤]

﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء ﴾ أي وذرأ منهما أي من آدم وحواء رجالا كثيرا ونساء, ونشرهم في أقطار العالم على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم, ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر.[٣٥]

وإنه لمعنى يؤكده الرحمن عز وجل في موضع آخر من كتابه الكريم : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[٣٦]. بالمعنى فالمؤمنون إخوة, وإخوة الإسلام تحتم المساواة بينهم, فهم أمام شريعة الله سواء في الحقوق والواجبات.[٣٧]

---

[٣٤]مسلم. (د.ت). صحيح *مسلم* (CD ROM). العراق: موسوعة آية سوفت لإحياء التراث. باب: الوصية بالنساء. ج٣. ص٢٨١ # ٣٥٨٣[٤/٢٦]

[٣٥],ابن كثير أبي الفداء اسماعيل. ص٤٥٥

[٣٦]القرآن. الحجرات ٤٩ : ١٠

[٣٧]مصطفى أبو زيد فهمي. ١٩٩٣م. *فن الحكم في الإسلام*. القاهرة: دار الفكر العربي. ص. ٤٧٠

(ب) مفهوم المساواة في الأصعدة الأخرى

أما المساواة بين الرجل والمرأة على الأصعدة الأخرى ففي القرآن الكريم الكثير من الآيات التي تشير إلى ذلك ومنها:

١-سوى الإسلام كذلك بين الرجل والمرأة في العمل والجزاء عليه قال الله تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ...﴾[٣٨]

هذه الآية بالمعنى أجاب الله هؤلاء الداعين بذلك الدعاء : بأني لا أضيع عمل عامل منكم عمل خيرا, ذكرا كان العامل أو أنثى. وتبين الآية قبول عمل وهجرة وجهاد الرجال والنساء[٣٩]. عن أم سلمة أنها قالت : يا رسول الله : تذكر الرجال في الهجرة ولا نذكر؟ فنزلت الآية. وفي رواية أخرى انها قالت : يا رسول الله : لا أسمع الله يذكر النساء في الهجرة بشيء؟ فأنزل الله هذه الآية.[٤٠]

---

[٣٨] القرآن. آل عمران ٣: ١٩٥

[٣٩] الطبري, أبي جعفر محمد بن جرير. ١٩٩٧م. *تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل القرآن*. دمشق:دار القلم. ج٢. ص٤٧٧

[٤٠] النيسابوري, أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي. ٤٦٨ه. *أسباب النزول*. بيروت:دار الكتب العلمية. ص٩٣

٢-كذلك ساوت الشريعة بينهما تماما إذا أحسنت, أو أساءت يقول تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[٤١]

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ أي : من سرق من رجل أو امرأة, فاقطعوا يده. أي : اليد اليمنى.[٤٢]

وقوله : ﴿ جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ ﴾ : مكافأة لهما على سرقتهما, وعملهما في التلصص بمعصية الله, فعاقبهما الله على لصوصيتهما. قال قتادة في الآية : لا ترثوا لهم أن تقيموا فيهم الحدوا, فإنه والله ما أمر الله بأمر قط إلا وهو صلاح, ولا نهى عن أمر قط, إلا وهو فساد. وكان عمر بن الخطاب يقول : اشتدوا على السراق, فاقطعوهم يدا يدا, ورجلا رجلا.[٤٣]

٣-وأيضا في الدماء, وقررت أن يقتل الرجل بالمرأة, يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى ﴾[٤٤]

والمعنى : يأيها الذين ءامنوا فرض عليكم وأوجب القصاص بسبب القتلى. بأن تقتلوا القاتل عقوبة له على جريمته مع مراعاة المساواة التي قررها الشارع الحكيم, فلا يجوز

---

[٤١] القرآن. المائدة ٥ : ٣٨

[٤٢] الطبري, أبي جعفر محمد بن جرير. ج٣. ص٢٢٠

[٤٣] نفس المراجع. ص٢٢٢

[٤٤] القرآن. البقرة ٢ : ١٧٨

لكم أن تقتلوا غير القاتل, كما لا يجوز لكم أن تسرفوا في القتل بأن تقتلوا القاتل وغيره من أقاربه.[٤٥]

وقوله تعالى : ﴿ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى ﴾ بيان لمعنى المساواة في القتل المشار إليها بلفظ القصاص , ومفادها أنه لا يقتل في مقابل المقتول سوى قاتله, لأن غير الجاني ليس بقصاص بل هم اعتداء يؤدي إلى فتنة في الأرض وفساد كبير.[٤٦]

قال الزمخشرى : وروى أنه كان بين حين من أحياء العرب دماء في الجاهلية, وكان لأحدهما طول على الآخر فأقسموا : لنقتلن الحر منكم بالعبد منا, والذكر بالأنثى, والأنثين بالواحد والقصاص ثابت بين العبد والحر, والذكر والأنثى. ومن ثم فالآية لا بد على ألا تقتتل الحر بالعبد, والذكر بالأنثى, كما لا تدل على عكسه, فإن المفهوم يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض, سوى اختصاص الحكم.[٤٧]

ومن هذا يدل على عدم تمييز الآيات السابقة الرجل عن المرأة, وإنما عاملت الاثنين على قدم المساواة. وهناك آيات كثيرة تدل على أن القرآن الكريم قد بين بالنص القاطع مساواة المرأة للرجل في جميع التكاليف الشرعية, والحقوق والواجبات الإنسانية.

---

[٤٥] طنطاوى, د.محمد سيد. ١٩٩٧م. *التفسير الوسيط للقرآن الكريم, تفسير سورتى الفاتحة والبقرة*. مصر:دار نهضة. ج١. ص٣٦٨

[٤٦] طنطاوى, د.محمد سيد. ص٣٦٩

[٤٧] عبد فرج. ١٩٩٢م. *الأسرة في ضوء الكتاب والسنة*. المنصورة:دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع. ص.٣١

المبحث الثالث : المساواة في الحديث النبوي

أما السنة فالشواهد فيها كثيرة, ولعل من أبلغها قول الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع, بأن الناس سواء في البشرية. "كلكم لآدم وآدم من تراب"[٤٨] وقوله أيضا : "يأيها الناس إن ربكم واحد, وإن أباكم واحد. ألا لا فضل لعربى على عجمى, ولا لعجمى على عربى, ولا لأحمر على أسود, ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى. إن أكرمكم عند الله أتقاكم. ألا هل بلغت؟ قالوا : بلى يا رسول الله. قال : فليبلغ الشاهد الغائب".[٤٩]

ويرى طه حسين : "أن الإسلام إنما جاء قبل كل شيء بقضيتين اثنين : أولاهما التوحيد وثانيتهما المساواة بين الناس. وكأن أغيظ ما غاظ قريشا من النبي ودعوته أنه كان يدعوها إلى هذه المساواة, و لم يكن يفرق بين السيد والمسود, ولا بين الحر والعبد, ولا بين القوي والضعيف, ولا بين الغني والفقير, وإنما كان يدعو إلى أن يكون الناس جميعا سواء كأسنان المشط, لا يمتاز بعضهم عن بعض, ولا يستعلى بعضهم على بعض..."[٥٠]

---

[٤٨] أحمد بن حنبل. ج٢. ص١٠٠١

[٤٩] نفس المراجع. ج٥. ص٦٨٥

[٥٠] الناسمي, ظافر. ١٩٩٠م. *نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي*. بيروت: دار النفائس. ص.٩١